

جهود علماء الجزائر في علم الميراث من خلال حاضرتين تلمسان وتوات The efforts of Algerian Scholars in the Science of Inheritance Through Two Cities, Tlemcen and Touat

فلاح الأزهر^{1*}، دباغ محمد²

¹ جامعة أحمد دراية أدرار fellahlazher84@gmail.com

² جامعة أحمد دراية أدرار debagh@univ_adrar.dz

تاريخ الاستلام: 2025/03/08 تاريخ القبول: 2025/05/11 تاريخ النشر: 2025/06/05

ملخص:

يهدف المقال إلى تسليط الضوء على مساهمات علماء الجزائر في دراسة علم الميراث وتفسيره وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، تناول دور حاضرتي تلمسان وتوات كمراكز علمية أسهمت بشكل كبير في تطور هذا العلم في الجزائر من خلال إبراز المؤلفات والفقهية والفتاوى التي صدرت من قبل العلماء في هاتين الحاضرتين. توصل المقال إلى أن العلماء قد قاموا بإرساء قواعد متينة لتقعيد وتدريس هذا العلم وشرح الأحكام المتعلقة بعلم الميراث مما أسهم في الحفاظ على التوزيع العادل للثروات وفقا لأحكام الشريعة، كما أكد المقال على دور هؤلاء العلماء في التأثير على المجتمع وتوجيهه للحفاظ على المبادئ الشرعية في هذا العلم وذلك بإفراد التصنيف في هذا العلم رغم أنه تابع لعلم الفقه، وإلا فكل من تطرق إلى شرح الكتب المعتمدة في الفقه وأتى على آخرها كمختصر خليل ومختصر ابن الحاجب فقد تعرض لشرح كتاب الفرائض من هاته المتون، فهو كذاك مساهم في نشر وتطوير هذا العلم وإنما عنيينا في المقال من أفرد له بالتصنيف.

كلمات مفتاحية: علماء جزائر؛ ميراث؛ تلمسان؛ توات؛ تصنيف.

Abstract:

The article aims to shed light on the contributions of Algerian scholars in the study of inheritance science and its interpretation according to the provisions of Islamic law. It addresses the role of the cities of Tlemcen and Touat as scientific centers that have greatly contributed to the development of this science in Algeria by highlighting the jurisprudential writings and fatwas issued by scholars in these two cities.

*المؤلف المرسل

The article concludes that scholars have established solid foundations for the codification and teaching of this science and explaining the provisions related to inheritance science, which has contributed to preserving the fair distribution of wealth according to Islamic law. The article also emphasizes the role of these scholars in influencing society and directing it to preserve the legal principles in this science by issuing classifications in this science, although it is subordinate to jurisprudence , Otherwise, everyone who has addressed the explanation of the reliable books in jurisprudence and has reached the end of them, such as Mukhtasar Khalil and Mukhtasar Ibn al-Hajib, has addressed the explanation of the book of inheritance from these texts. He is also a contributor to the dissemination and development of this science, and we only meant in the article those who devoted their classification to it.

Keywords: Algerian scholars; heritage; Tlemcen; Touat: classification.

مقدمة:

علم الميراث هو أحد أركان الشريعة الإسلامية التي ترتبط إرتباطا وثيقا بمفاهيم العدالة الاجتماعية وحفظ الحقوق، فالميراث يشمل توزيع تركات الأموات بين الورثة وفقا للمعايير التي وضعها القرآن الكريم والسنة النبوية، وقد نظمت الشريعة الإسلامية هذا العلم في أدق التفاصيل حيث ركزت على تخصيص حصص لكل وارث وفقا لدرجة قرابته من الميت، مع الأخذ في الاعتبار حالات متعددة من حيث عدد الورثة أو نوعهم (ذكورا وإناثا) فضلا عن حالات خاصة كالعصابات والوصايا، وبالتالي فإن هذا العلم يعتبر حجر الزاوية لحفظ الحقوق المالية وتقليل النزاعات الناتجة من خلافات التركات .

ويعتبر علم الميراث الذي يحتاج إلى فهم دقيق وعميق، حيث يمتاز بتعقيده الذي يتطلب معرفة واسعة بالأحكام الشرعية، مع القدرة على التطبيق في الحسابات المتعلقة بحصص الورثة، ويمثل هذا العلم بالنسبة للمجتمعات الإسلامية أكثر من مجرد تنظيم للممتلكات إذ يرتبط مباشرة بالأخلاق والقيم التي تحت على توزيع الأموال بما يتوافق مع العدالة الإلهية، وفي الجزائر لطالما كان لعلماء الأمة دور كبير في تطوير علم الميراث سواء من خلال التدوين أو الإجتهدات التي أسهمت في ضبط التطبيقات العملية لهذا العلم في حياة الناس، وتُعد الحاضرتان التلمسانية والتواتية من أبرز المراكز العلمية التي أنجبت العديد من العلماء الذين كان لهم دور بارز في نشر

وتطوير هذا العلم، فقد كانت مدينة تلمسان مركزا علميا مزدهرا، حيث برزت فيها المدارس الفقهية التي ضمت عددا من كبار العلماء الذين كتبوا في علم الميراث وأسهموا في شرحه وتفسيره، كما برزت منطقة توات كمركز علمي إقليمي آخر له تاريخ في تدريس العلوم الإسلامية ونشرها ومن بينها علم الميراث، حيث قدمت توات العديد من الفقهاء والعلماء الذين كان لهم إسهامات كبيرة في إثراء هذا العلم والمحافظة عليه .

ولقد كان العلماء في كل من تلمسان وتوات في ظل تطورات إجتماعية واقتصادية متنوعة يواجهون تحديات عدة في تفسير وتنظيم علم الميراث، ولكن بفضل الإجتهدات الفقهية قدموا حلولاً وتفسيرات شافية لمختلف القضايا التي يطرحها علم الميراث سواء كانت متعلقة بالورثة الذين لهم حق ثابت أم بالحالات التي تحتاج إلى تقدير دقيق للحقوق لذا فقد أسهم هؤلاء العلماء في الحفاظ على تماسك المجتمع وحماية الحقوق الفردية والجماعية.

وإلى جانب ما قدمته هاتان الحضارتان من جهود علمية فقد شكلتا بموقعهما الجغرافي والثقافي بالإضافة إلى التراث العلمي الذي خلفه العلماء من هاته المناطق محطا لتلقي العلوم واختلاط الثقافات مما أتاح لهم صياغة حلول فقهية مستنيرة تراعي واقعهم المحلي وتواكب التطورات التي تحدث في العالم الإسلامي.

في هذا المقال سنسلط الضوء على جهود علماء الجزائر في علم الميراث من خلال حاضرتي تلمسان وتوات مع التركيز على بعض المساهمات العلمية الهامة من شروح وأنظمة، كما سنتطرق إلى تعريف هذا العلم وأصوله ومقاصده، كما نعرض على آلية إنتشاره وذكر بعض أهم العلماء في الحاضرتين محل الدراسة.

من خلال ما سبق نطرح إشكالية الدراسة الرئيسية :

ماهي أهم الإسهامات التأليفية التي إتبعها علماء الجزائر في حاضرتي تلمسان وتوات لمعالجة مسائل علم الميراث وكيف أثرت وساهمت في تيسير فهم وتطبيق أحكام علم الميراث في المجتمع الجزائري؟

بناءً على إشكالية الدراسة المطروحة حول إسهام علماء الجزائر من خلال حاضرتي تلمسان وتوات لمعالجة مسائل علم الميراث وأثرها على فهم وتطبيق أحكامه في المجتمع يمكن إقتراح:

الفروضيات التالية:

- 1: التنوع في المناهج التأليفية يساهم في تعزيز فهم أحكام الميراث
- 2: المنهج التألفي المحلي كان أكثر قدرة في تكيف الأحكام الشرعية مع خصوصيات المجتمع الجزائري

أهداف الدراسة

- 1 تبين الإسهامات التأليفية التي إعتمدها علماء الجزائر في حاضرتي تلمسان وتوات .
- 2 :تأثير تلك الإسهامات على المجتمع الجزائري في فهم علم الميراث .
- 3 :دور علم الجزائر في نقل والمحافظة على علم الميراث عبر الأجيال .

منهجية البحث

سنعتمد في هاته الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي وذلك لبعض أعمال علماء تلمسان وتوات ومؤلفاتهم المتعلقة بالميراث مع تحليل إجمالي حول كيفية تناولهم لهاته المسائل، وسيقسم العمل إلى مبحثين كل منهما يقسم إلى مطلبين تبعا لأهداف الدراسة المرجو تحقيقها.

الدراسات السابقة

- 1 :دراسة أحمد غراي: بعنوان المرجعية الفقهية لأحكام الميراث في قانون الأسرة الجزائري وموقع مذهب المالكي منها: (غراي، 2015)

تعرضت الدراسة إلى مفهوم المرجعية الفقهية، وكذا تحديد مواطن الإجماع في كتب الميراث في قانون الاسرة الجزائري، وقسم إلى 4 مباحث وكانت أهم النتائج المتوصل إليها كالتالي :

& إن أغلب نصوص كتاب الميراث في قانون الأسرة الجزائري، والمتعلقة بجوهر الموارث من تحديد أصناف ورثة وأنصبتهم والوارثون منهم فرضا وتعصبا وشروطهم وقع حولها إجماع أو شبه إجماع لورودها في نصوص قانونية قطعية الثبوت والدلالة.

& إن المرجعية المالكية في كتاب الميراث _ وإن كانت غير بارزة_ لكنها تندرج في أغلب مواد هذا القانون في المسائل التي حصل حولها الاجماع كما أشرنا سابقا أو فيما ذهب إليه جمهور أهل العلم .

2 :هوارية بكاي: جهود الباحثين الجزائريين في تحقيق المخطوطات من خلال بعض النماذج (هوارية، 2018)

تناولت الدراسة الجهود المبذولة من طرف الباحثين والمؤرخين الجزائريين في تحقيق المخطوطات واسهاماتهم في إثراء المكتبات الوطنية، وانطلقت من إشكالية رئيسية من هم الباحثين الجزائريين الذين اهتموا بتحقيق المخطوطات؟ وماهي المخطوطات التي حققوها؟ وما هو منهجهم في تحقيق هذه المخطوطات؟ وعرجت الدراسة على بعض من أهم الباحثين المحققين وتبيين سيرتهم ومنهجهم ومؤلفاتهم وجهودهم في التحقيق حيث عرجت على 13 باحثا محققا، وأهم ما توصلت إليه الدراسة من نتائج أن الباحثين الجزائريين اتجهوا إلى تحقيق المخطوطات التي ألفها باحثون جزائريون أو التي تناولت تاريخ الجزائر، كما أن جميعهم يشتركون في المنهج المتبع في التحقيق بشكل كبير .

تم اعتماد هاته الدراسات لكونها تتوافق مع التوجه البحثي في هذا المقال الذي نسعى من خلاله لتوضيح جهود علماء الجزائر في علم الميراث، كما أننا نجد أننا نختلف معها في الهدف والمهنية المتبعة.

المبحث الأول: علم الميراث وأصوله ومقاصد والحكمة منه

المطلب الأول: تعريفه وأصوله

1: تعريفه لغة: قال صاحب الصحاح ورث أباه وورث الشيء من أبيه يرثه بكسر الراء فيهما ورثا وورثة وورثة بكسر الواو في الثلاثة وإرثا بكسر الهمزة، وأورثه أبوه الشيء وورثه إياه، وورث فلان فلانا تورثنا أدخله في ماله على ورثته (الجوهري، بيروت، صفحة 256)

2: تعريفه إصطلاحا: أولا: قال ابن عرفة بأنه الفقه المتعلق بالإرث الموصل لمعرفة قدر ما يجب لكل ذي حق من التركة (الأنصاري، 1939 ، صفحة 687) ، قال أحمد الدردير علم يعرف به من يرث ومن لا يرث (الأنصاري، 1939 ، صفحة 477)

أصول الميراث: أصوله القرآن والسنة والإجماع وإجتهادات الصحابة وعلم الحساب.

أولاً: القرآن الكريم: تناول أحكام الموارث في آيات عديدة منها ما جاء مجملاً ومنها المفصل، قال تعالى (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً) الآية 7 سورة النساء

وقال تعالى (ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون والذين عاقدت أيمانكم ففاتوهم نصيبهم إن الله كان على كل شيء شهيداً) الآية 33 سورة النساء

وقال تعالى (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفاً كان ذلك في الكتاب مسطوراً) الآية 6 سورة الأحزاب

وقال تعالى (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً بَاقَاتٍ بَلَّهِنَّ فَلَهُنَّ ثُلُثُ مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ إِنْ لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ كَلَّةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ) الآية 11

و12 سورة النساء

وقال تعالى (يَسْتَفْتُونَكَ فَبَلِّغْ إِلَهُهُمُ الْكَلِمَةَ إِنِ امْرُؤًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ إِخْتٌ بَلَغَ أَهْلُهَا نِصْفَ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا ابْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) الآية 175 سورة النساء

ثانياً: السنة النبوية:

حيث تكفلت السنة ببيان كثير من المسائل والأحكام الخاصة بعلم الميراث ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما في الصحيح قول النبي صلى الله عليه وسلم: (ألحقو الفرائض بأهلها، فما بقي فهو لأولى رجل ذكر). (6351) (البخاري، 1992، صفحة 2476)

عن الأسود بن يزيد قال: أتاننا معاذ بن جبل باليمن معلماً وأميراً، فسألناه عن رجل توفي: وترك ابنته وأخته، فأعطى الابنة النصف والأخت النصف. (6353) (البخاري، 1992، صفحة 2477)

أخرج البخاري في صحيحه عن هزيل ابن شرحبيل قال سئل أبو موسى عن ابنة وابنة ابن وأخت فقال للابنة النصف وللأخت النصف وأب ابن مسعود فسيتابعني، فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى فقال: لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين، اقضي فيها بما قضى النبي صلى الله عليه وسلم: للابنة النصف، ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين، وما بقي للأخت، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود، فقال: لا تسألوني مادام هذا الخبر فيكم. (6361) (البخاري، 1992، صفحة 2477)

وأخرج مالك في موطئه أن قبيصة ابن ذؤيب، انه قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها، فقال لها أبو بكر: مالك في كتاب الله شيء، وما علمت لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً، فارجعي حتى أسأل الناس، فسأل الناس، فقال المغيرة ابن شعبة: حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاه السدس، فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد ابن مسلمة الأنصاري، فقال مثلما قال المغيرة، فأنفذه لها أبو بكر الصديق، ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر ابن الخطاب تسأله ميراثها، فقال لها مالك في كتاب الله شيء وما

كان القضاء التي قضى به إلا لغيرك، وما أنا بزائد في الفرائض شيئا، ولكنه ذلك السدس، فإن إجتماعهما فهو بينكما، وأيكما خلت به فهو لها. (بحي، صفحة 274_275)

ثالثا: الإجماع

ومنه المسائل التي أجمع عليها الصحابة ومن بعدهم من علماء التابعين، فقد أوردها ابن المنذر في كتابه الإجماع فيما يروى عن 50 مسألة. (أنظر كتاب الإجماع لمحمد ابن إبراهيم النيسابوري الطبعة الأولى دار عالم الكتب المملكة العربية السعودية)

رابعا إجتهاادات الصحابة: أكثر من تكلم فيه من الصحابة سبعة منهم ثلاثة إذا اتفقا منهم اثنان وافقهما الثالث وهم عمر ابن الخطاب وعبد الله ابن مسعود وزيد ابن ثابت، وثلاثة إذا اتفقا منهما اثنان تبعهما الثالث وهم علي بن أبي طالب وابو موسى الأشعري وأبي ابن كعب والسابع عبد الله ابن عباس انفرد بقوله. (بوعورور، 2009 ، صفحة 258)

فقد ورد عنهم مسائل كتوريث ذوي الأرحام ومسائل العول والرد.

خامسا: ومن الاصول علم الحساب إذ يتوقف عليه معرفة أصول الفرائض السبعة والتسعة وكيفية بناءها على الفروض ومعرفة تصحيح المسائل من أقل عدد ينقسم نصيب كل وارث عليه. (بوعورور، 2009 ، صفحة 275)

المطلب الثاني: الحكمة منه ومقاصده

أ: الحكمة منه: قال الإمام أبو بكر ابن العربي في أحكام القراءان " هذا فصل عظيم من أصول الفرائض وأصل عظيم من أصول الشريعة وذلك أن الله سبحانه جعل المال قواما للخلق ويسر لهم السبب إلى جمعه بوجوه منيعة ومعاني عسيرة وركب في جبالهم الإكتثار منه والزيادة على قوت الكافي المبلغ للمقصود وهو تارك له بالمولت يقينا، ومخلفه لغيره فمن رفق الخالق بالخلق صرفه عند فراق الدنيا وإبقاء للعبد وتخفيفا من حسرته (العربي، صفحة 442)

ب: مقاصده: أهم مقاصد علم الميراث في الشريعة الإسلامية (السنوسي، 2022، صفحة

278/277)

أولا: تحقيق العدل: جاء الدين الإسلامي بالعدل المطلق والقسطاس المستقيم فيمنع الظلم ويزيل الحيف والشطط، فلم يترك المورث يتشبث بتركته فيخص بها من يستخلفه، ولم يطلق يده إلا

بمقدار الثلث يوصي فيه بماء يشاء لمن يريد، وبالتشريع المحكم إستقرت الأمور في نصابها على ضوء العدل والانصاف، ليظل الرباط بين أفراد الأسرة وثيقا ولا غرابة فهو تشريع الحكيم العليم.

ثانيا: النسب والفطرة السليمة: أحكام الميراث جاءت متفقة مع الفطرة الإنسانية السليمة فالإنسان بفطرته يعتبر أبناءه وأحفاده جزءا منه وامتداد له لذلك قدم في الميراث الأبناء، فالإبن يقدم على إبن الإبن وابن الإبن على ابن ابن الإبن وهكذا، يليهم الاصول فالأب يقدم على أب الأب، ويليهما الإخوة فالأخ الشقيق يقدم على الأخ لأب، .. الخ.

ثالثا: إعطاء كل ذي حق حقه: نجد أن الإسلام يهتم بنصيب كل فرد من كونه ذكرا أو أنثى أو حتى صغيرا أو كبيرا، ثم جعل لكل منهم نصيبا من الفروض المقدرة في أحكام نظام الإرث، وهذه الفروض تجري على أنصبة أصحاب الإرث وفقا على قواعد النظام الميراثي، التي قد نصتها آيات الإرث فحصلوا بين الفروض المقدرة من النصف والربع والثلث والثلثين والثلث والسدس بالنسبة إلى ثلاثة أسباب ومنها النكاح والنسب والولاء (العين، 2022، صفحة 254)

المبحث الثاني: جهود علماء حاضرتي تلمسان وتوات

المطلب الأول: جهود علماء تلمسان

تعد حاضرة تلمسان العلمية واحدة من أبرز المراكز الثقافية والتعليمية في الجزائر، حيث إحتضنت العديد من المؤسسات العريقة التي أسهمت في نشر العلوم منذ العصور الوسطى، وقد كانت المدينة ملتقى للعلماء والمفكرين مما جعلها مركز إشعاع علمي في الغرب الإسلامي، وسأذكر هنا بعض العلماء ممن كان لهم إسهام في علم الميراث ممن نُسبو إليها أو درسو بها أو قضوا نصيبا من حياتهم العلمية فيها.

1: الإمام أبو عبد الله محمد ابن يوسف السنوسي: (العباس، 2000، صفحة 563)

أ: تعريفه: هو أبو عبد الله محمد ابن يوسف ابن عمر ابن شعيب السنوسي الحسني، عالم تلمسان وصالحها وفاضلها، العلامة المتكلم المتفنن شيخ العلماء ولد سنة 832هـ تتلمذ على الشيخ الحسن ابن مخلوف المشهور بأبركان، والعلامة نصر الزواوي وأبو عبد الله ابن تومرت الصنهاجي ولازمه كثيرا وعنه أخذ علم الفرائض والحساب، والقلصادي والجلاب وغيرهم وعنه أخذ العلم جلة من العلماء منهم زروق الماللي توفي 588هـ.

ب: كتابه في الميراث: المقرب المستوفي في شرح فرائض الحوفي.

ونسبة الكتاب إليه مصرح بها في كتبه المخطوطة بالمكتبة الوطنية بالحامة أو المخطوطات الأخرى في مكتبة المدينة المنورة وتونس أو المكتبات الخاصة، وهو قيد التحقيق ألفه وهو ابن 18 سنة وسبب تأليفه إيضاح معان المتن وتقريبه وكان غالب اعتماده فيه على العقباني والسطي، كما يعتمد على الكتب القيمة كالمقدمات لابن رشد وتبصرة اللخمي، فهو يشرح كلام صاحب المتن ويتبعه ولا ينتقل من باب حتى يستوفيه ويشرح الأحكام مدعما لها بنقول العلماء وأحيانا يتعقب المصنف زيادة على الاستدلال العقلي والنقلي، وهذا ما أعطى الكتاب ميزة على غيره من الشروح والكتاب لازال مخطوطا قيد التحقيق.

2: أبو إسحاق إبراهيم ابن أبي بكر الأنصاري المعروف بالتلمساني (عادل، 1980، صفحة 63)

أ: تعريفه: الإمام الفقيه أبو إسحاق ابن ابراهيم ابن ابي بكر الأنصاري الأديب المتفنن العارف بالشروط المبرز في الفرائض، أخذ عن أبي علي الشلوين ولقي ابن عصفور وابن محرز وأجازوا له، وعنه روى جلة منهم أبو عبد الله ابن عبد الملك ألف المنظومة المشهورة في الفرائض تعرف بالتلمسانية لم يُؤلف مثلها، وأخرى في السير والأمداح، مولده بتلمسان سنة 609هـ وتوفي سنة 699هـ.

ب: كتابه: التلمسانية في الفرائض لأبي إسحاق التلمساني وقد أجمعت المصادر على أنها له وهذا ما جنح إليه الكثير ممن ترجم له، عدد أبياتها بالتحقيق 835 بيتا، منظومة على بحر الرجز تناول فيها أهم محاور علم الميراث بأسلوب واضح دقيق يسهل للحفظ والإستيعاب ولأهميتها وقيمتها شرح كثير من العلماء أمثال العسوني والزجلاوي والحبك وهي مطبوعة ضمن المجموع الكامل للمتون مفردة طبعة دار الفكر، وكذلك هي موجودة ضمن شروحها وكانت تدرس في الزاويا قديما وتحفظ، ولعل أحسن شروحها هو شرح السيتاني المغربي.

3: سعيد ابن محمد العقباني (العباس، 2000، صفحة 189)

أ: تعريفه: هو سعيد ابن محمد ابن محمد ابن محمد العقباني إمام عالم فاضل فقيه في مذهب مالك متفنن بالعلوم سمع من ابني الإمام أبي موسى وأبي زيد وتفقه بهما وأخذ الأصول عن الأبلي وصدرته في العلم مشهورة، ولد سنة 720هـ وتوفي سنة 811هـ.

ب: مؤلفه: شرح مختصر الحوفي، إعتد فيه على شرح السطحي وهو شرح قل نظيره واعتمد عليه من جاء بعده كالسنوسي وأكثر من الاعتماد عليه وكذلك السيتاني ووضع عينه عليه وكذلك القلصادي في شروحه على كتب الفرائض، وهو مخطوط في إطار التحقيق في جامعة الجزائر 1 كلية أصول الدين.

4: ابن زاغو: (العباس، 2000، صفحة 118)

أ: تعريفه: هو أبو العباس أحمد بن محمد ابن عبد الرحمان التلمساني الشهير بابنو زاغو، عالم فرضي محقق فاضل كان مولده في حدود 782هـ أخذ العلم عن أبي سعيد العقباتي وصار من أقطاب العلماء، من تصانيفه كتاب الكسور في الرياضيات وتفسير سورة الفاتحة، وشرح على مختصر ابن الحاجب وكتابه في الفرائض وله عدة فتاوى منقولة في الدرر المكنونة والمعيان، وعنه أخذ القلاصادي توفي سنة 845هـ.

ب: كتابه في الفرائض: منتهى التوضيح في عمل الفرائض من الواحد الصحيح، هكذا ورد عنوان هذا الكتاب عند تلميذه القلصدي قال عنه الزركشي بأنه إستوفى فيه طريق القرشي بالكسور واستنبط فيها أشياء ظهرت له لم يُسبق إليها.

5: محمد شقرون (عادل، 1980، صفحة 188)

أ: تعريفه: هو محمد شقرون ابن هبة الله الوحيد التيجي التلمساني من فقهاء المالكية فقيه مشارك في الحساب والبيان والمنطق، عرف بمالك الصغير في وقته له مشاركة في علوم المنطق والفرائض والبيان ولي قضاء تلمسان ، رحل إلى فاس سنة 967هـ فنال حضوة عظمى عند الغالب بالله السعدي (عبد الله بن محمد) فنصب له كرسيًا للتدريس داخل قصره وقلده الفتوى ورئاسة العلم بحضرة مراكش وسائر أقطاب المغرب ، على حد قول ابن عسكر كما درس خارج القصر مختصر ابن الحاجب الفرعي والأصليين والبلاغة إلى آخره، فأخذ عنه كثير من العلماء والطلبة وتوفي بفاس سنة 983هـ.

له شرح على أرجوزة أبي إسحاق التلمساني في الفرائض مفقودة.

المطلب الثاني: جهود علماء توات:

1: الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي التلمساني (التمبكتي، 2004 ، صفحة 264)

أ: تعريفه: هو محمد بن عبد الكريم بن محمد بن عمر بن مخلوف المغيلي التلمساني ولد بمغيلة قبيلة من صنهاجة ولد سنة 831هـ 1427م، وله ثلاثة من الأولاد في توات وثلاثة في السودان وبإبنة عبد الله كُتبي، نشأ في أسرة مشهورة بالعلم والصلاح ، تتلمذ لعدة من العلماء الراسخين منهم محمد بن أحمد بن عيسى المغيلي المشهور بالجلاب، وكذا والده، والشيخ أبو العباس الوغليسي، والشيخ عبد الرحمان بن محمد بن مخلوف الثعالبي والشيخ يحيى بن يَدِير وعنه أخذ عمر بن أحمد البكاي الكنتي ومحمد عبد الجبار الفحيجي الشيخ عثمان بن فودي الفولاني، وغيرهم توفي سنة 909 هـ 1503م ألف كتباً نافعة شرح لمختصر خليل ومفتاح النظر في علم الحديث والأثر وغيرها ما يصل إلى 20 مؤلفاً كما ذكرها أحمد بابا التمبكتي في نيل الابتهاج ومنها:

ب: مؤلفاته في الميراث: (التمبكتي، 2004)

المختصر في الميراث يتكون من باين، الباب الأول في بيان من يرث ومن لا يرث يوجد بمكتبته بزواية كنته، والثاني في كيفية تصحيح المسائل المتعلقة بالموضوع.

وهو مؤلف بسيط الحجم مخطوط توجد بمكتبة الشيخ باي بلعالم بأولف بأدرار.

المختصر الثاني: المفروض من علم الفروض، يعالج موضوع التركات والموارث، وهو مؤلف صغير الحجم مازال مخطوطاً، توجد منه نسخة بمكتبة الشيخ باي بلعالم وعلى كل هما مخطوطان ضمهما مجموع واحد محفوظ بزواية الشيخ المغيلي بأدرار الجزائر، قام بتحقيقه محمد شايب الشريف سنة 1433هـ 2012م، ومنهجه فيه أنه جمع في طياته مسائل كثيرة منشورة في علم الفرائض بينها في مقدمتهما، قال بعد الحمدلة والبسملة والصلاة على سيدنا رسول الله قال: فهذا مختصر في علم الفرائض مشتمل على جملة من مهمات الطوايط.

وكل ذلك بأسول مبسط واضح والأول أكبر تفصيلاً، وتجدد الإشارة هنا أننا عددناه من التواتيين وإنما كان أصله تلمسانياً نظراً لكون جل نشاطه وحياته ووفاته كانت في توات.

2: محمد بن العالم الزجلاوي: (بلعلم، 2015 ، صفحة 169)

أ تعريفه: هو الشيخ محمد بن محمد العالم بن احمد الزجلاوي ولد بزاجلو من أسرة عريقة في العلم والفضل والصلاح، ولد سنة 1210هـ 1793م، أخذ عن والده وعن الشيخ عبد الرحمان بن عمر التتيلاني إشتغل بالتدريس والتأليف، تخرج عليه جماعة منهم صنوه الشيخ عبد الرحمان الزجلاوي والشيخ عبد الله بن أبي مدين التمنطيقي وغيرهما، وخلف مؤلفات كثيرة منها شرحه على خليل وشرحا على ابن عاشر وشرح التلمسانية في الفرائض، توفي سنة 1212هـ 1795م.

ب: مؤلفاته: شرح على التلمسانية: كعادة المؤلفين المتأخرين ذكر فيه بعد اسمه واسم مؤلفه تطرق لشرح الكتاب بأسلوب بعيد على التعقيد واسهاب مع مزج كلامه بكلام المصنف وركز فيه على الجانب النحوي واللغوي، فتراه يعرب ويشرح الألفاظ الغريبة كما يمتاز بإحالة الأقوال إلى ناقلها، والمخطوط قد حقق بجماعة أدرار من إعداد الطالبة عبد الرحمان زهرة من إشراف الدكتور دباغ محمد في عمل علمي متمثل في مذكرة ماجستير.

3: الشيخ عبد العزيز سيدي اعمر (عمر، 2001، صفحة 3)

أ: تعريفه: هو الشيخ عبد العزيز بن علي بن محمد عبد العزيز المهداوي، ولد سنة 1342هـ 1923م من أسرة عريقة في العلم مشهورة في الصلاح، قرأ القرآن على يد عمه الشيخ محمد الصالح بن عبد العزيز المهداوي وكذا جالس الشيخ محمد عبد الكريم بن محمد البلبالي ببني تامر أخذ فيها الفقه والنحو والتوحيد والميراث والحساب والتفسير، وقرأ صحيح البخاري وحاز من شيخه الإجازة كما قصد الشيخ سيدي محمد بن الكبير وأخذ عنه تخرج عليه جماعة منهم الحاج علي البلبالي والحاج أحمد مبدوي وغيرهم ، ترك الشيخ عدة مؤلفات في الفقه والتاريخ والفرائض توفي سنة 1429هـ 2008م.

ب: كتابه في الفرائض: جوهرة الفرائض بدروس منظمة مأوها فائض، وأصل هذا الكتاب محاضرات كان يلقيها على الأئمة في جامع الخطابة بوسط مدينة أدرار.

4: الشيخ سيدي محمد بن عبد الرحمان بن محمد السكوتي (بلعام، 2015 ، صفحة 272)

أ: تعريفه: هو محمد بن عبد الرحمان السكوتي القبلاوي، ولد عام 1285هـ، قرأ القرآن على خاله الشيخ سيدي حمزة بن أحمد وكذا درس عليه الفقه واللغة والحديث والفرائض والحساب.

تخرج على يديه علماء أجلاء منهم الشيخ سيدي محمد بن الحاج عيسى والشيخ عبد القادر بن الحاج النعيمي، توفي رحمه الله عام 1333هـ بين مكة والمدينة.

ب: مؤلفاته: من مؤلفاته كتاب في المنطق مفقود وله أرجوزة سماها جوهر الطلاب في علم الفروض والحساب عدد أبياتها 180 بيتا، وهي منظومة على بحر الرجز نظما سهلا للحفظ جامعا لأبواب الميراث، وهي مطبوعة على كتاب كشف الجلباب للشيخ باي

5: الشيخ محمد باي بالعام القبلاوي (بلعام، 2015 ، صفحة 361)

أ: تعريفه: هو الشيخ محمد باي بن محمد عبد القادر بن العالم، ولد سنة 1341هـ 1922م نشأ في أسرة علم وصلاح قرأ القرآن على الشيخ محمد بن عبد الرحمان المكي وتعلمد على خال والدته الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي وعلى يدي والده، وفي سنة 1366هـ الموافق ل 1946م انتقل إلى سالي حيث مدرسة الشيخ مولاي أحمد الطاهري ومكث فيها 7 سنوات قضا لياليها وأيامها بالجد والاجتهاد، كانت له علاقات مع جمع من العلماء فأجاز وأستجاز تخرج على يديه طلبة كثر منهم الحاج أحمد بن مالك وعبد القادر حامد لمين وغيرهم، ترك على ما يربو على 30 مؤلف.

ب: مؤلفاته: ألف الشيخ باي بالعام منظومة الدرة السنة في علم الميراث عدد أبياتها 136 بيتا وعدد أبوابها 15 بابا، في المقدمة بدأ بتعريف نفسه ونسبته وذكر أنه اخذها عن العلامة الجليل الشيخ سيدي مولاي أحمد الطاهري في أسلوب منظوم بديع يسهل للحفظ ولضبط المسائل، وله تأليف أخرى في الميراث هي كالتالي: مركب الخائض على شرح النيل الفاض وهي كتاب مطبوع عبارة عن شرح لمنظومة في علم الميراث سماها صاحبها النيل الفاض وهي من نظم العلامة بون ان ابن الشيخ الطالب لخيار من علماء الصحراء، تتبع في شرحه لها ألفاظها وشرح معانيها شرحا وجيزا مفيدا، كذلك من مؤلفاته كشف الجلباب شرح على جوهر الطلاب

في علم الفروض والحساب، وهي كذلك شرح لطيف على نظم العلامة سيدي محمد عبد الرحمان السكوتي أرجوزة سماها جوهره الطلاب في علمي الفروض والحساب تتبع فيها ألفاظ الناظم، وله أيضا فواكه الخريف وكذلك الأصداف اليمية وكلها شروح لأراجيز في علم الميراث وهي مطبوعة في مطابع عمار قرني في ولاية باتنة.

خاتمة:

لقد لعب علماء الجزائر دورا بارزا في إثراء علم الميراث وتطويره، ومن خلال حاضرتي تلمسان وتوات تظهر الجهود العلمية القيمة التي بذلها هؤلاء العلماء في هذا المجال الحيوي، فعلماء هذه الحواضر لم يقتصروا على دراسة الميراث وفقا للأحكام الشرعية فحسب، بل قاموا أيضا بتطبيق هذه الأحكام على الواقع الاجتماعي والاقتصادي في مجتمعاتهم، مما ساهم في نشر الفهم الصحيح لهذا العلم بين مختلف فئات المجتمع.

وفي هذا السياق نجد ان علماء تلمسان قد تميزوا بإسهامتهم العلمية القيمة في فقه الميراث، حيث كان لهم دور كبير في شرح وتفسير الأحكام الشرعية المتعلقة بتقسيم التركات، فضلا عن التدريس والتأليف في هذا المجال وقد انعكس ذلك في تزايد اهتمام العلماء في مختلف أنحاء الجزائر، مما أتاح للأجيال اللاحقة الاستفادة من هاته المعارف.

أما في منطقة توات فقد كان للعلماء دور كبير في نشر مفاهيم الميراث وتطبيقاتها، لاسيما في ظل الظروف الاجتماعية والثقافية الخاصة بالمنطقة، وقد ساعدت هاته الجهود على ضمان العدالة والمساواة في توزيع التركات وحل العديد من النزاع التي قد تنشأ بين أفراد المجتمع.

إن دراسة جهود علماء الجزائر في علم الميراث من خلال حاضرتي تلمسان وتوات تبرز بوضوح كيف أن هؤلاء العلماء استطاعوا أن يُسهّموا في الحفاظ على استقرار المجتمعات من خلال تقديم حلول منطقية وعادلة للمسائل المتعلقة بالميراث، كما تؤكد هذه الجهود على أن هذا العلم الشرعي كان ولا يزال حجر الزاوية في توجيه المجتمع نحو تحقيق العدالة الاجتماعية، ويجب على الأجيال الحالية الاستفادة من هذا التراث العلمي الشري.

وفي الختام تظل هاته الجهود مصدر فخر للعلماء الجزائريين ومثالا يحتذى به في العالمين العربي والإسلامي، حيث كان لهم تأثير كبير في تطور علم الميراث وتحقيق العدالة في توزيع الحقوق بين الافراد، كما ندعو بزيادة الإهتمام بتحقيق المخطوط منها إضافة على ما هو موجود وذلك بالنسبة للهيئات العلمية والأكاديمية كما ندعو إلى إعادة الربط بين الدارسين ومؤلفات الجزائريين عموماً.

ترتيب قائمة المصادر والمراجع:

1. ابو بكر محمد ابن عبد الله ابن العربي. (بلا تاريخ). /احكام القرآن . دار الكتب العلمية بيروت لبنان .
2. احمد باب بن احمد بن الفقيه الحاج احمد بن عمر بن محمد التكروري السوادي العباس. (2000). نيل الابتهاج بتطريز الديباج، الطبعة الثانية، تحقيق عبد الحميد عبد الله الهراما. ليبيا : دار الكاتب طرابلس.
3. أحمد بابا التمبكتي. (2004). نيل الابتهاج، تحقيق على عمر . القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية .
4. أحمد غرايبي. (2015). المرجعية الفقهية لأحكام الميراث في قانون الأسرة الجزائري وموقع مذهب المالكي منها. مجلة الحقوق والعلوم الانسانية العدد 23 المجلد الأول، 143/126.

5. اسماعيل بن حماد الجوهري. (بيروت). تاج اللغة وصحاح العربية. 1956، دار العلم للملايين الجزء الاول.
6. الرصاع أبي عبد الله محمد الأنصاري. (1939). شرح حدود ابن عرفة، الجزء الثاني. بيروت : دار الغرب الاسلامي .
7. الشيخ محمد باي بلعالم. (2015). الرحلة العلمية إلى منظومة توات للذكر بعض الاعلام والأثار والمخطوطات والعادات ومايربط توات من الجهات . الجزائر : دار المعرفة الدولية للنشر والتوزيع .
8. المؤلف . (2017).
9. بكاي هوارية. (2018). جهود الباحثين الجزائريين في تحقيق المخطوطات من خلال بعض النماذج . مجلة القرطاس العدد العاشر، 199/181.
10. زهرة العين. (2022). مقاصد الشريعة الاسلامية في اختلاف عدد الميراث الاسلامي (دراسة نقدية) . الزهراء ، 267/245.
11. سالمة خليفة السنوسي. (2022). المقاصد العامة في نظام الميراث . مجلة المنارة العلمية ، 281/267.
12. عبد العزيز سيد عمر. (2001). السيرة . مطبعة دار هومة .
13. نويهض عادل. (1980). معجم أعلام الجزائر من صدر الاسلام حتى العصر الحاضر، الطبعة الثانية . بيروت لبنان : مؤسسة نويهض .



14. يحيى بوعرور. (2009). شرح مختصر الحوفي لأبي عبد الله محمد سييمان السطي .

دار ابن حزم .